

24 من 24/عمدة الأحكام/كتاب البيوع/حديث/الثلث والثلث

كثير/الشيخ صالح الفوزان/مشروع كبار العلماء

صالح الفوزان

عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال لو ان الناس غضوا من الثلث الى الربع فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثلث

والثلث كثير. نعم هذا فيه فقه ابن عباس رضي الله عنه وفهمه - [00:00:00](#)

فانه فهم من قول الرسول صلى الله عليه وسلم الثلث والثلث كثير فهم منه انه يريد صلى الله عليه وسلم ان يقللوا الوصية وان

يخفضوها ان يخفضوها عن الثلث. هذا هو الافضل ان يوصي بالخمس يوصي بالسدس - [00:00:22](#)

يوصي بالربع هذا افضل من الايضا بالثلث. الثلث جايئ. لكن انه يكون انقص من الثلث هذا افضل نعم - [00:00:42](#)